

## إعلان عن فتح باب الانتقال الى جماعة تمزكانة

ان رئيس المجلس الجماعي لجماعة تمزكانة

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) الصادر بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

بناء على المرسوم رقم 2.13.436 الصادر في 19 شوال 1436 هـ (15 غشت 2015) بتحديد كيفية تطبيق الفصل 38 مكرر من الظهير الشريف 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، المتعلق بنقل الموظفين المنتمين الى الهيئة المشتركة بين الإدارات.

بناء على المرسوم رقم 2.13.423 الصادر في 28 ربيع الأول 1435 الموافق ل 30 يناير 2014 بتحديد كفايات تطبيق الفصول 48 و 48 المكرر و 50 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلقة بالإلحاق و بدمج الموظفين الملحقيين.

يعلن السيد رئيس المجلس الجماعي لتمزكانة عن فتح باب الانتقال او اللاحاق الى جماعة تمزكانة في وجه الموظفين والموظفين العاملين بالإدارات العمومية والجماعات الترابية للمملكة وذلك وفق الجدول التالي:

| الاطار او الدرجة                     | العدد |
|--------------------------------------|-------|
| متصرف مساعد السلم 10                 | 01    |
| مساعد اداري من الدرجة الأولى السلم 8 | 01    |
| مساعد تقني من الدرجة الثانية السلم 6 | 02    |

فعلى الراغبين في الانتقال او اللاحاق الى جماعة تمزكانة، إيداع طلب يحمل موافقة الإدارة التي يعمل بها مرفوقا باخر قرار ترقية في الدرجة بمكتب الضبط بالجماعة.

تمزكانة، في: 22 مارس 2023

  
رئيس المجلس الجماعي  
محمد الحجييرة